يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ ﴾ [الحجر: ٤٢] **وكذا عقوبة المخذول على المعصية** أى عدل منه فى نظر أرباب العقول وأصحاب النقول ، وفى المسألة خلاف المعتزلة .

ولا نقول وفى نسخة : « ولا يجوز أن نقول » : **إن الشيطان يسلب الإيمان من عبده المؤمن قهرًا وجبرًا** أى لقوله تعالى : **﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾** [الحجر: ٤٢] أى : حجة وتسلط على إغواء أحد من المخلصين **ولكن نقول العبد يدع الإيمان** أى : يتركه باختياره واقتداره سواء يكون بسبب إغواء الشيطان ، أو هوى نفسه **فإذا تركه فحينئذٍ يسلبه منه الشيطان** أى يجعله تابعًا له فى الخذلان ، فيكون له عليه السلطان، وهذا معنى قوله : **﴿إِلاَّ مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾** [الحجر: ٤٢] وقوله تعالى : **﴿ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾** [الأعراف: ١٨] .

عذاب القبر وإعادة الروح للميت حق :

وسؤال منكر ونكير أى حيث يقولان : من ربك ، وما دينك ، ومن نبيك **فى القبر** ؟ أى فى قبره ومستقره **حق** أى واقع ، وإخباره عليه الصلاة والسلام بعذابه صدق ففى الصحيحين : « **عذاب القبر حق** » ومر عليه الصلاة والسلام على قبرين فقال : « **إنهما ليعذبان** » [(١)] وقد نزل فيه قوله تعالى : **﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ ﴾** [إبراهيم: ٢٧] أى : فى القبر كما فى الصحيحين وغيرهما ، واستثنى من عموم سؤال القبر الأنبياء عليهم السلام ، والأطفال ، والشهداء ، ففى صحيح مسلم أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن

---

(١) صحيح : أخرجه البخارى (١/ ٦٥ ، ٢/ ١١٩ ، ١٢٤ ، ٨/ ٢٠) والترمذى (٧٠) والنسائى (٤/ ١٠٦) وابن ماجه (٣٤٧ ، ٣٤٩) وأبو عوانة فى صحيحه (١/ ١٩٦) والآجرى فى الشريعة (٣٦٢) والبيهقى فى الكبرى (٢/ ٤١٢) .

ذلك فقال : «**كفى ببارقة السيوف شاهداً**» [١] ففى « الكفاية » [٢] أن لا سؤال للأنبياء عليهم السلام . وقال السيد أبو شجاع من علماء الحنفية : إن للصبيان سؤالاً وكذا للأنبياء عند البعض ، وقال بعضهم : صبيان المسلمين مغفور لهم قطعًا ، والسؤال لحكمة لم يطلع عليها وتوقف الإمام فى سؤال أطفال الكفرة ودخولهم الجنة ، وغيره حكم بذلك ، فيكونون خدم أهل الجنة **وإعادة الروح** أى ردها أو تعلقها **إلى العبد** أى جسده بجميع أجزائه أو ببعضها مجتمعة أو متفرقة حق والواو لمجرد الجمعية ، فلا ينافى أن السؤال بعد إعادة الروح وكمال الحال ، « **فيقول المؤمن : ربى الله ، ودينى الإسلام ، ونبيى محمد عليه الصلاة والسلام ويقول الكافر : هاه هاه لا أدرى** » رواه أبو داود وأصله فى الصحيحين وفى المسألة خلاف المعتزلة وبعض الرافضة، وقد وردت الأحاديث المتظاهرة فى المبنى، المتواترة فى المعنى ، فى تحقيق أحوال البرزخ والعقبى ، قد استوفاها شيخ مشايخنا الجلال السيوطى فى كتابه المسمى بـ « **شرح الصدور فى أحوال القبور** » وفى كتابه الآخر المسمى بـ «**البدور السافرة فى أحوال الآخرة** » فعليك بهما إن كنت تريد الاطلاع، وارتفاع النزاع عن الطباع .

ومن جملة الأدلة قوله تعالى : ﴿ **النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا** ﴾ [غافر:٤٦] أى قبل القيامة ، وذلك فى القبر بدليل قوله تعالى : ﴿**وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ** ﴾ [غافر:٤٦] ومعنى عرضهم على النار إحراقهم بها وكذا قوله سبحانه : ﴿ **وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ الْعَذَابِ الأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الأَكْبَرِ** ﴾ [السجدة:٢١] وقوله تعالى : ﴿ **وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي** ﴾ أى عن اتباع القرآن فلم يؤمن به ﴿ **فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا** ﴾ أى ضيقة فى الدنيا ، أو فى الآخرة ﴿**وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ** ﴾

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٤١٧) والنسائى (٤/ ٩٩) وابن ماجه (٢٦٠٦) وعبد الرزاق فى المصنف (١٧٩١٨) وعزاه المصنف لمسلم ولم أقف عليه هناك .

(٢) للصابونى .

[طه: ١٢٤] الآية ، وكأنها أيضًا مأخذ قول الإمام :

وضغطة القبر أى تضييقه حق حتى للمؤمن الكامل لحديث « **لو كان أحد نجا منها لنجا سعد بن معاذ الذى اهتز عرش الرحمن لموته** » وهى أخذ أرض القبر وضيقه أولاً عليه ، ثم الله سبحانه يفسح ويوسع المكان مد نظره إليه ، قيل : وضغطته بالنسبة إلى المؤمن على هيئة معانقة الأم الشفيقة إذا قدم عليها ولدها من السفرة العميقة **وعذابه** أى إيلامه حق كائن للكفار كلهم أجمعين ولبعض المسلمين أى : « عصاة المسلمين » كما فى نسخة ، وكذا تنعيم بعض المؤمنين حق فقد ورد أن « **القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران** » (١) رواه الترمذى والطبرانى وفى الحديث : « **إن القبر أول منازل الآخرة فإن نجا منه فما بعده أيسر منه ، وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه** » (٢) رواه الترمذى والنسائى والحاكم بسند صحيح عن عثمان بن عفان رضى الله عنه .

واعلم أن أهل الحق اتفقوا على أن الله تعالى يخلق فى الميت نوع حياة فى القبر قدر ما يتألم أو يتلذذ ، ولكن اختلفوا فى أنه هل يعاد الروح إليه ، والمنقول عن أبى حنيفة التوقف إلا أن كلامه هنا يدل على إعادة الروح ، إذ جواب الملكين فعل اختيارى فلا يتصور بدون الروح ، وقيل : قد يتصور ألا ترى أن النائم يخرج روحه ويكون روحه متصلاً بجسده حتى يتألم فى المنام ويتنعم ؟ وقد روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه سئل كيف يوجع اللحم فى القبر ولم يكن فيه

---

(١) اللاحق .

(٢) صحيح : أخرجه البخارى فى تاريخه (٨/ ٢٢٩) والترمذى (٢٣٠٨) وابن ماجه (٤٢٦٧) وأحمد فى مسنده (١/ ٦٣) والحاكم فى المستدرك (١/ ٣٧١) والبيهقى فى الكبرى (٤/ ٥٦) والبغوى فى شرح السنة (٥/ ٤١٨) .

(٣) لم أقف عليه وهو مخالف لظاهر الطب إذ السن تحيا بحياة البدن وتهلك بهلاكه الأمر الذى يظهر أنها فيها الروح .

الروح؟ فقال ﷺ : « **كما يوجع سنك وليس فيه الروح** » [٣] .

وأما ما قاله الشيخ أبو المعين فى أصوله على ما نقله عنه القونوى من أن عذاب القبر حق سواء كان مؤمنًا أو كافرًا ، أو مطيعًا أو فاسقًا ، ولكن إذا كان كافرًا فعذابه يدوم فى القبر إلى يوم القيامة ، ويرفع عنه العذاب يوم الجمعة ، وشهر رمضان بحرمة النبى عليه السلام لأنه ما دام فى الأحياء لا يعذبهم الله تعالى لحرمته ، فكذلك فى القبر يرفع عنهم العذاب يوم الجمعة وكل رمضان لحرمته ، ففيه بحث لأنه يحتاج إلى نقل صحيح ، أو دليل صريح ، فالصواب ما قاله القونوى : من أن المؤمن إن كان مطيعًا لا يكون له عذاب القبر ، ويكون له ضغطة فيجد هول ذلك ، وخوفه لما أنه كان يتنعم بنعم الله سبحانه ولم يشكر الإنعام حقه ، قال : ويدل عليه ما روى عن النبى عليه الصلاة والسلام أنه قال لعائشة رضى الله عنها : « **كيف حالك عند ضغطة القبر وسؤال منكر ونكير** » ثم قال : « **يا حميراء إن ضغطة القبر للمؤمن كغمز الأم رِجل ولدها ، وسؤال منكر ونكير للمؤمن كالإثمد للعين إذا رمدت** » [١] وكذا روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لعمر رضى الله عنه : « **كيف حالك إذا أتاك فتانا القبر ؟** » فقال عمر : أفأكون فى مثل هذه الحالة ويكون عقلى معى ؟ قال عليه الصلاة والسلام : « **نعم** » قال عمر : إذًا لا أبالى [٢] .

وقال القونوى : وإن كان عاصيًا يكون له عذاب القبر وضغطة القبر لكن ينقطع عنه عذاب القبر يوم الجمعة وليلة الجمعة ، ولا يعود العذاب إلى يوم القيامة ، وإن مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود إلى يوم القيامة ، انتهى . فلا يخفى أن المعتبر فى العقائد هو الأدلة اليقينية، وأحاديث الآحاد لو ثبتت إنما تكون ظنية،

(١ ، ٢) لم أقف عليهما .

اللهم إلا إذا تعدد طرقه بحيث صار متواتراً معنويًا ، فحينئذٍ قد يكون قطعيًا ، نعم ثبت فى الجملة أن من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة يرفع العذاب عنه إلا أنه لا يعود إليه إلى يوم القيامة ، فلا أعرف له أصلاً ، وكذا رفع العذاب يوم الجمعة وليلتها مطلقًا عن كل عاص ثم لا يعود إلى يوم القيامة فإنه باطل قطعًا .

ثم من الأدلة على إنعام أهل الطاعة وإيلام أهل المعصية قوله سبحانه : ﴿ **وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ** ﴾ [آل عمران: ١٦٩، ١٧٠] وقوله تعالى: ﴿ **مِّمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا** ﴾ [نوح: ٢٥] فإن الأصل فى وضع فاء التعقيب ، واختلف فى أنه بلروح أو بالبدن أو بهما وهو الأصح منهما ، إلا أنا نؤمن بصحته ، ولا نشتغل بكيفيته .

واختلف فى حقيقة الروح فقيل : إنه جسم لطيف شابك الجسد مشابكة الماء بالعود الأخضر أجرى الله تعالى العادة بأن يخلق الحياة ما استمرت هى فى الجسد، فإذا فارقته توفت الموت الحياة ، وقالوا : الحياة للروح بمنزلة الشعاع للشمس ، فإن الله تعالى أجرى العادة بأن يخلق النور والضياء فى العالم ما دامت الشمس طالعة ، كذلك يخلق الحياة للبدن ما دامت الروح فيها ثابتة ، وإلى هذا القول مال المشايخ الصوفية . وقال جماعة من أهل السنة : الروح جوهر سارية فى البدن كسريان ماء الورد فى الورد ، انتهى .. وهو لا يغاير القول الأول إلا فى اختلافهم أنه جوهر أو جسم لطيف ، والأخير هو الصحيح بدليل ما ورد من أن الروح إذا خرجت من الجسد وإذا دخلت وأمثال ذلك من العروج إلى عليين ، ومن النزول إلى سجين ، وهذا الكلام فى تحقيق المرام ما ينافى قوله سبحانه : ﴿**قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً** ﴾ [الإسراء: ٨٥] فإن الأمر كله لله تعالى وأن الروح خلق بالأمر التنجيزى كبعض المخلوقات ، وأكثر الكائنات خلقوا بالوصف التدريجى ولذا قال الله تعالى : ﴿ **أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ** ﴾ [الأعراف: ٥٤] مع

أن الكلام فى جنسه على طريق الإجمال هو من العلم القليل استثنى الله تعالى بقوله : ﴿ وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ [الإسراء: ٨٥]على أن أولى الأقاويل وأقواها أن يفوض علمه إلى الله تعالى ، وهو قول جمهور أهل السنة .

وقال فى « الوصية » :نقر بأن الله تعالى يحيى هذه النفوس بعد الموت ، يبعثهم الله يومًا كان مقداره خمسين ألف سنة للجزاء والثواب وأداء الحقوق لقوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي الْقُبُورِ ﴾ [الحج: ٧]انتهى. وقوله تعالى: ﴿ وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ٤٧]﴿ وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ ﴾ [التكوير: ٥]﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾ [الروم: ٢٧]﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُ ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٦]ففى هذه الآيات رد على الفلاسفة حيث أنكروا حشر الأجساد .

وقد ذكر الإمام الرازى على طريق إرخاء العنان مع الخصم فى ميدان البيان حيث قال : فإنا إذا آمنا بالبعث وتأهبنا له ، فإن كان حقًا فقد نجونا وهلك المنكر، وإن كان باطلاً لا يضرنا هذا الاعتقاد ، غاية ما فى الباب أن تفوتنا هذه اللذات الجسمانية ، والواجب على العاقل أن لا يبالى بفواتها لكونها فى غاية الحساسية ، إذ هى مشتركة بين الخنافس والديدان والكلاب ، ولأنها منقطعة سريعة الزوال والفناء ، فثبت أن الاحتياط فى الإيمان بالمعاد ، ولهذا قال الشاعر: [بحر الكامل]

زعَم المُنَجِّمُ والطبيبُ كِلاهُما ... لنْ يُحشرَ الأمواتُ قلتُ إليهما

إنْ صحَّ قولُكُما فلستُ بخاسرٍ ... أو صحَّ قولى فالخسارُ عليكما

انتهى كلامه ، ونقل البيتان عن على رضى الله تعالى عنه ، ووجهه أنه من قبيل قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [سبأ: ٢٤]لأن الاعتقاد بالمعاد على وجه الاحتياط صحيح فى مقام الاعتماد ، لأن العلم اليقينى لابد للمجتهد ، والحكم الجزمى للمقلِّد من الأدلة اليقينية الحاصلة من الدلالة

النقلية والعقلية كقوله تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [الجاثية: ٢١] ثم من المعقول فى المسألة أن الحكمة تقتضى الفصل بين المحق والمبطل على وجه يضطر المبطل إلى معرفة حاله فى البطلان لئلا يبقى له ريبة فى ذلك الشأن ، وليست الدنيا بدار هذا الاضطرار ، لأنها خلقت للابتلاء والاختبار ، فلابد من دار يقع فيها هذا الأمر المختار، ولذا قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كَانَ مِيقَاتًا ﴾ [النبأ: ١٧] ولأن الحكمة تقتضى جزاء كل عامل على حسب عمله ، وقد ينعم على العاصى ويبتلى المطيع فى دار الدنيا للابتلاء ، فلابد من دار الجزاء ، ولأن جزاء العمل الصالح نعمة لا يشوبها نقمة ، وجزاء العمل السيئ نقمة لا يشوبها نعمة ، ونعم الدنيا مشوبة بالنقم ، ونقمها بالنعم ، فلابد من دار يحصل فيها كمال الجزاء ، ولأنه قد يموت المحسن والمسىء قبل أن يصل إليهما ثواب أو عقاب ، فلولا حشر ونشر يصل بهما الثواب إلى المحسن والعقاب إلى المسىء لكانت هذه الحياة عبثًا ، وقد قال سبحانه : ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لاعِبِينَ ﴿٣٨﴾ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الدخان: ٣٨ ـ ٤٠].

وكل ما وفى نسخة « وكل شىء » **ذكره العلماء بالفارسية** أى بغير العبارة العربية **من صفات الله تعالى** أى المتشابهات كالوجه والقدم والعين وفى نسخة من « صفات البارى » **عزت أسماؤه** أى : غلبت على الأفهام **وتعالت صفاته** أى : ارتفعت عن الأوهام **فجاز القول به** أى : بأن نتبعهم فى التعبير عن أسمائه وصفاته حسب ما ذكره العلماء باختلاف لغاية **سوى اليد بالفارسية** أى « فإنه لا يجوز تعبيرها بالفارسية » كما فى نسخة أى بغير عبارة وردت فى الكتاب والسنة ، ومفهومة أنه يجوز للعلماء وغيرهم أن يعبروا فى صفته ونعته بذكر اليد ونحوه على وفق ما ورد بها ، كما يقال بيده أزمة التحقيق ، والله ولى التوفيق ، ويتفرع على الحصر المذكور بالوجه المسطور قوله : **ويجوز أن يُقال برُوى خدا** أى : بضم

الراء وسكون الواو أى وجه الله **بلا تشبيه** ولا كيفية أى مقرونًا بالتنزيه ، وفى التشبيه والكيفية من الهيئة والكمية كما يقتضيه التنزيه ، وإذا كان القول مقرونًا بالتنزيه ونفى التشبيه، فالفرق بين اليد والوجه تدقيق يحتاج إلى تحقيق ، ثم رأيت أن السلف أجمعوا على عدم تأويل اليد وتبعهم الأشعرى فى ذلك بخلاف سائر الصفات ، فإن فيها خلافًا عنهم بين التأويل والتفويض .

معنى قرب الله من مخلوقاته وبعده عنهم :

وليس قرب الله تعالى أى من أرباب الطاعة **وبعده** أى عن أصحاب المعصية كما فى حديث : « **إن السخى قريب من الله والبخيل بعيد من الله** » (١) من طريق **طول المسافة** أى الحسية المعبر عنها بالمسافة **وقصرها** بل المراد بهما القرب والبعد المعنوى ، كما يستفاد من منطوق قوله سبحانه : ﴿ **إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ** ﴾ [الأعراف:٥٦] . المفهوم منه أنه بعيد من المسيئين **ولا على** معنى **الكرامة والهوان** أى وليسا محمولين على معنى الكرامة والإحسان والمذلة والهوان ، فإن هذا تأويل فى مقام أهل العرفان ، والإمام جعلهما من باب المتشابه فى مقام الإيقان ولذا قال : **ولكن المطيع قريب منه بلا كيف** أى من غير التشبيه **والعاصى بعيد عنه بلا** بوصف التنزيه **والقرب والبعد والإقبال** أى : وضده وهو الإعراض يقع على المناجى أى يطلق أيضًا على العبد المتضرع إلى الله ، المتذلل لديه ، طالبًا لرضاه ، كما فى قوله تعالى : ﴿ **وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ** ﴾ [العلق:١٩] أى : اسجد لله وتقرب إلى رضاه وفى الحديث : « **أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد** » (٢)

---

(١) ضعيف جدًا : أخرجه الترمذى (١٩٦١) وأبو نعيم فى تاريخ أصفهان (١/ ٢٤٣) والفتنى فى تذكرة الموضوعات (٦٣ ، ٦٤) وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات (٢/ ١٨٠) .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم فى الصلاة (٢١٥) وأبو داود (٨٧٥) والنسائي (٢/ ١٢٦) وأحمد فى المسند (٢/ ٢٤١) والبيهقى فى الكبرى (٢/ ١١٠) .

لكنه بلا كيف كما يدل عليه تقييد ما قبله وما بعده به حيث قال : **وكذلك جواره** بكسر الجيم أى مجاورة العبد **فى الجنة** أى فى مقام القربة والوقوف أى فى القيامة **بين يديه بلا كيف** أى من غير وصف وبيان كشف ، كما فى قوله تعالى : ﴿**وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ**﴾ [الرحمن: ٤٦] وقوله تعالى : ﴿ **وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ**﴾ الآية [النازعات: ٤٠] .

وقد أبعد شارح هنا حيث قال : القرب والبعد يقع على المناجى لا على الله، ألا ترى أن القرب والبعد كان على معنى الكرامة والهوان ، وأن الله تعالى أقرب إلى العبد من حبل الوريد ، انتهى . ولا يخفى ما فى كلامه من التناقض ، حيث يفهم من جملة أن القرب والبعد يقع على حقيقته بطريق المسافة على المناجى دون الله سبحانه ، ثم حملهما على معنى الكرامة والهوان الذى هو نص فى المعنى المجازى ، ثم قوله : إن الله تعالى أقرب إلى العبد من حبل الوريد حيث أثبت له القرب من العبد ، مع أن نسبة القرب والبعد متساوية فى الرب والعبد ، فالتحقيق فى مقام التوفيق أن مختار الإمام أن قرب الحق من الخلق ، وقرب الخلق من الحق، وصف بلا كيف ، ونعت بلا كشف ، والجمهور يؤولونهما ويحملونهما على قرب رحمته بطاعته ، وبُعد نعمته بمعصيته ، هذا وبلسان أرباب العبارات ، وأصحاب الإشارات معنى القرب إلى الرب أن ترى نعمته ، وتشاهد منته فى جميع حالاتك ، وتغيب فيها عن رؤية أفعالك ومجاهداتك ، وقد قال بعض أرباب المزيد فى قوله : ﴿ **وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ** ﴾ [ق:١٦]إنه سبحانه لفرط قربه منك لا تراه ، ولغاية بعدك عنه ترى شيئًا سواه ، وهذا تمام لمن يطلب معرفة مولاه ، ولا يصح الطلب إلا لمن خالف هواه .

استواء آيات القرآن :

والقرآن منزّل بالتشديد أى نزل منجمًا **على رسول الله صلى الله عليه تعالى**

وسلم أى فى ثلاثة وعشرين عامًا **وهو فى المصحف** أى فى جنسه وفى نسخة فى المصاحف **مكتوب** أى مزبور ومسطور ، وفيه إيماء إلى أن ما بين الدفتين كلام الله على ما هو المشهور **وآيات القرآن كلها** أى جميعها **فى معنى الكلام** أى : فى مقام المرام سواء يكون فى رحمة الله ومدح أوليائه ، أو فى غضب الله وذم أعدائه ، وسائر الأحكام المتعلقة بحكم ابتلائه **مستوية فى الفضيلة** أى اللفظية **والعظمة** أى: المعنوية إلا أن لبعضها فضيلة الذكر أى باعتبار مبناها **وفضيلة المذكور** أى : باعتبار معناها **مثل آية الكرسى لأن المذكور فيها جلال الله** أى هيبته **وعظمته وصفته** أى: نعته الخاص بذاته فاجتمعت فيه فضيلتان فضيلة الذكر وفضيلة المذكور ومثلها سورة الإخلاص ، فإنها مختصة بنعوت الاختصاص **وفى صفة الكفار** أى : كسورة تبت ونحوها من أحوال الفجار **فضيلة الذكر فحسْب** بسكون السين أى : فقط **وليس فى المذكور** وهم الكفار **فضيلة** تأكيد لما قبله، وتصريح بما علم ضمنًا من مفهومه، فما ورد فى فضائل القرآن ، وسور منه ، وآيات محمول على ما ذكرنا جمعًا بين اختلاف الروايات وكذلك الأسماء أى نحو : الله ، الأحد ، الصمد ، الملك ، الواحد ، الفرد **والصفات** أى نحو : له الملك ، وله الحمد ، وله الكبرياء والمجد **كلها مستوية فى الفضيلة** أى بحسب المبنى **والعظمة** إى باعتبار المعنى **لا تفاوت بينهما** أى من حيث إطلاقهما على ذاته وصفاته كليهما ، وهو لا ينافى أن يكون بعض الأسماء وبعض الصفات أعظم من بعضها على ما ثبت فى الأحاديث الواردة فى الاسم الأعظم ، والله أعلم .

وقد روى الحاكم الشهيد فى « المنتقى » : عن أبى حنيفة رحمه الله أنه قال : لا عذر لأحد فى الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والأرض وخلق نفسه ، وعنه رحمه الله أيضًا أنه قال : لو لم يبعث الله رسولاً لوجب على الخلق معرفته بعقولهم ، فالفرق بيننا وبين المعتزلة القائلين بالحسن والقبيح العقليين ما ذكره

الأستاذ أبو منصور الماتريدى وعامة مشايخ سمرقند أن العقل عندهم إذا أدرك الحسن والقبيح يوجب بنفسه على الله وعلى العباد مقتضاهما ، وعندنا الموجب هو الله تعالى يوجبه على عباده ولا يجب عليه شيء باتفاق أهل السنة .

والعقل عندنا آلة يعرف بها ذلك الحكم بواسطة إطلاع الله تعالى العقل على الحسن والقبيح الكائنين فى الفعل ، والفرق بيننا وبين الأشاعرة أنهم قائلون بأنه لا يعرف حكم من أحكام الله إلا بعد بعثة نبى ، ونحن نقول : قد يعرف بعض الأحكام قبل البعثة بخلق الله تعالى العلم به إما بلا كسب كوجوب تصديق النبى، وحرمة الكذب الضار ، وإما مع كسب بالنظر والفكر ، وقد لا يعرف إلا بالكتاب والنبى عليه السلام كأكثر الأحكام .

وقال أئمة بخارى : عندنا لا يجب إيمان ولا يحرم كفر قبل البعثة كقول الأشاعرة ، وحملوا المرويّ عن أبى حنيفة على ما بعد البعثة .

قال ابن الهمام : وهذا الحمل ممكن فى العبارة الأولى دون الثانية إلا أنه قدر فى تحريره أنه يجب حمل الوجوب فى قوله : لوجب عليهم معرفة الله بعقولهم ، على معنى ينبعى ، فحمل الوجوب على المعنى العرفى وهو الأليق والأولى ، لأن تسمية الأفعال طاعة ومعصية قبل البعثة تجوّز إذ هما فرع الأمر والنهى ، فإطلاق الطاعة والمعصية قبل ورود أمر ونهى مجاز من قبيل إطلاق الشيء على ما يؤول إليه ، فكيف يتحقق طاعة أو معصية قبل ورود أمر أو نهى ؟

قال ابن الهمام : بل يجوّز العقل العقاب بذكر اسمه شكرًا ، فلولا أنه سبحانه أطلق بفضله ذكر اسمه سمعًا ووعد عليه أجرًا حيث قال سبحانه : ﴿ **فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ** ﴾ [البقرة: ١٥٢] ونحوه لخاف من انفتح لعقله عظمة كبريائه وجلاله من أن يسميه تعالى بلسانه فى جميع أحواله إذ يرى أنه أحقر من ذلك ، فسبحان من تقرب إلى خلقه بفضله وعظيم بره ، انتهى .

وقد يجمع بين القولين بأنه لا يلزم من الوجوب ما يترتب على تركه العقاب، فلا ينافى قوله تعالى فى الكتاب : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ [الإسراء: ١٥] ولا يحتاج حينئذ إلى تقييد العذاب بالدنيا ، ولا إلى تعميم الرسول للعقل والنقل .

قال ابن الهمام : وثمرة هذا الخلاف تظهر فيمن لم تبلغه دعوة رسول فلم يؤمن حتى مات فهو مخلد فى النار عند المعتزلة ، والفريق الأول من الحنفية ، دون الفريق الثانى منهم والأشاعرة ، وإذا لم يكن مخاطبًا بالإسلام عند هؤلاء فأسلم أى وَحَّدَ هل يصح إسلامه بأنه يثاب فى الآخرة ؟ عند الحنفية نعم كإسلام الصبى الذى يعقل معنى الإسلام والتكليف .

وذكر بعض المشايخ الحنفية أنه سمع أبا الخطاب من مشايخ الشافعية يقول : لا يصح إيمان من لم تبلغه دعوة كإيمان الصبى عندهم ، أى على القول المرجح من مذهبهم خلافًا للأئمة الثلاثة ، لأن النبى عليه الصلاة والسلام دعا عليًا إلى الإسلام فأجابه مع الإجماع على أن عبادته من صلاة وصوم ونحوهما صحيحة ، وأما ما نقله البيهقى من أن الأحكام إنما علقت بالبلوغ بعد الهجرة عام الخندق ، وأما قبل ذلك فكانت منوطة بالتمييز ، فمحتاج إلى بيان ذلك ، وكيفية وقوعه هنالك ، على أن أمور الإسلام فى تكاليف الأحكام كانت تدريجية من الأهون إلى الأصعب لا بالعكس ، ولذا كان التكليف أولاً بالتوحيد ، ثم زيد الصلاة والزكاة ونحوهما كما هو مقتضى حكمة الحكيم المجيد .

ثم من فروع هذا الأصل ما ذكره حجة الإسلام حيث قال : يجوز لله أن يكلف عباده ما لا يطيقونه خلافًا للمعتزلة ، إذ لو لم يجز لاستحال سؤال دفعه ، وقد سألوا ذلك فقالوا : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ [البقرة: ٢٨٦] ولأنه سبحانه أخبر أن أبا جهل لا يصدقه ثم أمره أن يصدق بجميع أقواله ومن جملتها

أنه لا يصدقه عليه الصلاة والسلام ، فكيف يصدقه فى أنه لا يصدقه هذا محال ، انتهى . وذكره غيره إلا أنه قال : أبو لهب بدل أبى جهل وهو أنسب .

قال ابن الهمام : ولا يخفى أن الدليل الأول ليس فى محل النزاع وهو التكليف ، إذ عند القائلين بامتناعه يجوز أن يحمله جبلاً فيموت ، أما عند المعتزلة فبناء على جواز أنواع الإيلام بقصد العوض وجوبًا ، وأما عند الحنفية المانعين منه أيضًا فتفضلاً بحكم وعده على المصائب ، ولا يجوز أن يكلفه أن يحمل جبلاً بحيث إذا لم يفعل يعاقب ، أى وجوزه الأشاعرة كما قال الله تعالى: ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ [البقرة:٢٨٦] وعن هذا النص ذهب المحققون ممن جوّزه عقلاً من الأشاعرة إلى امتناعه سمعًا وإن جاز عقلاً ، أى وإلاّ لزم وقوع خلاف خبره سبحانه ، أما الفعل المستحيل باعتبار سبق العلم الأولى بعدم وقوعه لعدم امتثاله مختارًا ، وهو مما يدخل تحت قدرة العبد عادة ، فلا خلاف فى وقوعه كتكليف أبى جهل وغيره من الكفرة بالإيمان مع العلم بعدم إيمانه والإخبار به لما تقدم من أنه لا أثر للعلم فى سلب قدرة المكلف ، وفى جبره على المخالفة.

قال : ومن فروعه أيضًا وهو أن لله إيلام الخلق وتعذيبهم من غير جرم سابق ولا ثواب لاحق خلافًا للمعتزلة ، حيث لم يجوزوا ذلك إلا بعوض أو جرم ، وإلاّ لكان حرمًا غير لائق بالحكمة ، ولذا أوجبوا أن يقتص لبعض الحيوانات من بعض ، انتهى . وقد سبق أن الظلم فى حقه تعالى محال ، وأنه سبحانه لا يجب عليه شىء بحال ، ففِعله إما عدلٌ وإما فضل .

والدا وعم النبى ﷺ :

ووالدا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماتا على الكفر ، هذا ردٌّ على من قال : إنهما ماتا على الإيمان ، أو ماتا على الكفر ثم أحياهما الله فماتا فى مقام الإيمان ، وقد أفردت لهذه المسألة رسالة مستقلة ودفعت ما ذكره السيوطى فى